

سُلَّمُ الْوُصُولِ شَرْحُ نَظْمِ وَرَقَاتِ الْأُصُولِ⁽¹⁾

نَظَّمُ الشَّيْخُ
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْمَغْرِبِيِّ
تُوفِّيَ 1340 هـ
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

¹() طُبِعَتْ مَعَ شَرْهَا لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ عام 1416 هـ بَتَحْقِيقِ أَحْمَدِ بْنِ عَبْدِ اللطيفِ القَارِي ، فِي مَطَايِعِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ فِي الْقَاهِرَةِ ، فِي 131 صَفْحَةٍ .

الْمُقَدِّمَةُ

بِنِعْمَةِ الْإِمَامِ وَالْإِسْلَامِ مُصَلِّيًا عَلَى النَّبِيِّ الْمُجْتَبَى حَمَلَةُ السُّنَّةِ وَالْكِتَابِ مِمَّا تَضَمَّنَ كِتَابُ الْوَرَقَاتِ إِلَى الضَّرُورِيِّ مِنْ الْأَصُولِ أَجَلُهُ ذَخِيرَةٌ لِلْعُقَبَى فَإِنَّهُ جَلَّ جَزِيلُ الْفَضْلِ		الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ أَحْمَدُهُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُحَمَّدٍ وَالْآلِ وَالْأَصْحَابِ وَبَعْدُ فَالْمَقْصُودُ تَنْظِيمُ شَذَرَاتِ سَمَائِهِ بِـ (سُؤْلِ الْوَصْلِ وَفَوْقَ إِشَارَةٍ مِنَ الْأَجْبَا وَأَسْأَلُ النَّفْعَ بِهِ كَالْأَصْلِ
--	--	---

أُصُولُ الْفِقْهِ

يَطْرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَاعِ مِنْ مُفْرَدَيْنِ صَارَ بَعْدُ لِقَبُولِهِ وَالْفِقْهُ إِنْ تَكُنْ بِهِ قَدْ تَعَنَّيَ شَرْعِيَّةً وَتِلْكَ سَبْعَةٌ تُرَادُّ		أَمَّا أُصُولُ الْفِقْهِ : فَالْإِسْنَادُ ثُمَّ أَصُولُ الْفِقْهِ لَفْظُ رُكْنٍ فَالْأَصْلُ مَا الْفَرْعُ عَلَيْهِ يُبْنَى مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ غَايَاتُ اجْتِهَادُ (2)
--	--	---

الْأَحْكَامُ السَّبْعَةُ

بِفِعْلِهِ وَتَرْكِهِ بِهِ الْعَقْدُ وَيَنْتَفِي الْأَمْرَانُ فِي الْمُبْتَاحِ وَعَكْسُ مَنْدُوبٍ فَمَكْرُوهٌ يُرَامُ		الْوَاجِبُ الَّذِي تَرْتَبُ التَّوَابُ وَالْتَّدْبُ مَا التَّوَابُ فِيهِ صَاحِبُ وَوَاجِبٌ بِعَكْسِهِ جَاءَ الْحَرَامُ
--	--	---

(2) في ط : (غَايَاتُ الْاجْتِهَادِ) .

تَمَّ الصَّحِيحُ مَا بِهِ يُعْتَدُ	وَبَاطِلُ بَعْكِسِهِ يُحَدُّ
------------------------------------	------------------------------

الْعِلْمُ وَالظَّنُّ وَالشَّكُّ

إِنْ صَرُّورِي الْعُلُومِ مَا أَسْرَفَ كَالْحَاصِلِ بِالْخَمْسَةِ الْحَاسِنِ وَالنَّظَرِي عَكْسُهُ تَمَّ النَّظَرُ وَالشَّكُّ تَجْوِيزٌ لِأَمْرَيْنِ عَلَى	يَلَا دَلِيلَ وَلَا سَبَقَ نَظَرُ أَوْ بِالتَّوَاتُرِ كَكُونِ فِاسِ الْفِكْرِ فِي حَالِ الَّذِي فِيهِ نَظَرُ حَدَّ سِوَا وَالظَّنُّ مَا عَلَا
---	---

الْكَلَامُ وَأَقْسَامُهُ

إِنْ الْكَلَامَ قَالَ مَنْ أَجَادَهُ : يُحْصَرُ فِي الْخَبَرِ وَالْإِنْشَاءِ وَأَقْسَامُهُ لِلْمَجَازِ وَالْحَقِيقَةِ أَمَّا الْحَقِيقَةُ فَلَفْظُ مَا انْتَفَقَ أَقْسَامُهَا ثَلَاثَةٌ شَرْعِيَّةٌ أَقْسَامُهَا بِالزَّيْدِ وَالنَّقْصَانِ	مُرَكَّبُ الْإِسْنَادِ دُو الْإِفَادَةِ وَكُلُّ وَاحِدٍ عَلَى أَنْحَاءِ وَكُلُّ وَاحِدٍ لَهُ حَقِيقَةٌ عَنْ وَضْعِهِ تَمَّ الْمَجَازُ مَا تَقَرَّرَ وَلِغَوِيَّةٌ كَذَا عُرْفِيَّةٌ وَالنَّقْلُ إِسْتِعَارَةُ الْبَيَانِ
---	---

الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ

حَقِيقَةُ الْأَمْرِ : اقْتِضَاءُ الْفِعْلِ وَيَقْتَضِي الْوُجُوبَ حَيْثُ أُطْلِقَ إِلَّا لِصَارِفٍ وَلِلْإِبَاحَةِ فَالْأَمْرُ بِالْمَشْرُوطِ	مِمَّنْ يَكُونُ دَوْنَهُ بِالْقَوْلِ لَا الْفَوْرَ وَالتَّكْرَارَ فِيمَا حُفِّقَ وَعِغْرِهَا لَقَدْ أَتَى صَرَّاحَهُ
--	---

كَالطُّهْرِ وَالصَّلَاةِ فَادِرُ
الْاِقْتِصَاصِ
وَيَقْتَضِي فَسَادَ مَا عَنْهُ
نَهْيُ

لِلشَّرِّ طِ اقْتِصَاصِي
وَالنَّهْيُ فَهُوَ طَلَبُ
الْكَفِّ اِنْتَهَايُ

الْخِطَابُ وَمَا يَدْخُلُهُ

وَيَشْمَلُ الْخِطَابُ كُلَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ بِالْفُرُوعِ خِطَابُ		لَا ذُو الْجُنُونِ وَالصَّابِغَاتِ وَالْغُلَامَاتِ وَشَرَطُهَا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ عُوقِبُوا
--	--	--

الْعُمُومُ

مَا عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا : فَعَامٌّ مَنْفِيٌّ لَا وَالْمُبْهَمَاتُ وَرَدُّ تَمَّ الْعُمُومُ مِنْ صِفَاتِ النَّطْقِ		أَلْفَاظُهُ أَرْبَعَةٌ عَلَى الدَّوَامِ كَذَا : الْمُخَلَّى جَمْعُهُ وَالْمُفْرَدُ وَلَيْسَ فِي الْفِعْلِ عَلَى الْأَحْزَانِ
--	--	---

الْخُصُوصُ

يَمِيزُ ⁽³⁾ بَعْضَ الْجُمْلَةِ الْتَّخْصِصُ ثُمَّ فَأَوَّلُ شَرْطٍ وَوَضْفٍ اسْتِثْنَاءٍ مَعَ اتِّصَالِهِ وَالْمُطْلَقِ الْخُصْمِ وَالْخُصْمُ التُّنْقِصُ يُنْطَقُ وَأَقْتَبَسَ فَسُنَّةٌ بِسُنَّةٍ كَذَا كِتَابٌ		لِذِي اتِّصَالٍ وَانْفِصَالٍ يَنْقَسِبُ وَشَرَطُهُ الْإِبْقَاءُ مِمَّا اسْتِثْنَاءٍ عَلَى الْمُقَيَّدِ تَرَى الْحَقَّ جَلِيلٍ أَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ لَا تَلْتَبِ وَدَا بِذِي وَعَكْسُهُ بِلَا أَرْتِيَابٍ
--	--	---

الْمُجْمَلُ وَالْمُبَيَّنُّ وَالنَّصُّ وَالظَّاهِرُ

الْمُجْمَلُ الْمُحْتَاجُ لِلْبَيَانِ بَيَانُهُ الْإِخْرَاجُ لِلْجَلَاءِ		يَكُونُ فِي السُّنَّةِ وَالْفُرُوعِ
--	--	--

³() فِي ط : تَمِيزُ .

وَالنَّصُّ مَا لَمْ يَلْتَمِسْ مَدْلُولُهُ أَخْذٌ مِنْ مَنَصَّةِ الْعُرُوسِ وَوَظَاهِرٌ مُحْتَمَلٌ لِلْأَظْهَرِ		مِنْ حَيْرِ الْإِشْكَالِ وَالْخَفَاءِ وَقِيلَ : مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهَا كُرْسِيِّهَا الْمُعَدُّ لِلْجُلُوسِ وَعَيْرُهُ مِنْ مَعْنَيْنِ شَهْرًا
---	--	--

الأفعال

وَقُرْبَةٌ يَفْعَلُهَا الرَّسُولُ عَلَى اخْتِصَاصِهِ فَيَخْتَصُّ بِمَا أَرَاهُ مِنَ الْأَفْعَالِ		تَعُمُّ إِلَّا مَا أَتَى الدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَرْكَى صَلَوَاتُ رَبِّهِ كَفَعَلِهِ كَذَاكَ فِي الْأَقْصَوَالِ
--	--	---

النسخ

النَّسْخُ رَفْعُ حُكْمٍ سَابِقِ الْخَطِّ سَابِقِ وَسُنَّةٍ وَجَائِزٍ فِي الرَّسْمِ أَوْ وَجَازٍ لِلْأَخْفِ أَوْ لِلْأَثْقَلِ وَيُنْسَخُ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ وَيُنْسَخُ الْكِتَابُ سُنَّةً وَقِيَامًا وَيُنْسَخُ الْآحَادُ بِالْآحَادِ وَمُتَوَاتِرٌ بِمِثْلِهِ نَسْخٌ		بِالْجَوْدِ وَجَائِزُ نَسْخِ الْكِتَابِ فِي الْحُكْمِ أَوْ كِلَيْهِمَا رَوَا وَبَدَلُ كَذَا لِغَيْرِ بَدَلٍ وَسُنَّةٌ بِسُنَّةٍ سَيِّئَانِ اخْتَلَفُوا فِي عَكْسِهِ لِكُنَّ وَالْمُتَوَاتِرُ بِلا انْتِقَادٍ لَا بِالْآحَادِ ؛ قَالَ هَذَا مِنْ رَسْمِ
--	--	--

التعارض

إِذَا تَعَارَضَ عُمُومَانِ	أَمْكَنَ جَمْعُ لُهُمَا
----------------------------	-------------------------

وَقَدْ وَجِئْتُ لَا ؛ فَيُوقَفُ الْأَمْرُ إِلَيَّ وَإِنْ يُخَصَّصَ كَذَا وَإِنْ يُعْلَمُ		فَيُعْتَمَدُ أَنْ يَظْهَرَ النَّسَخُ وَتَرْجِيحُ جَلَا مَعَ الْخُصُوصِ خَصَّصَ كَمَا عَلِمَ
---	--	---

الإجماعُ

إِنْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ لِأَجْلِ الْعَصَمَةِ يَكُونُ بِالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ		حَادِثَةً إجماعُهُمْ تُسَمَّى مِنْ الصَّلَاةِ (4) لِهَذَا الْأَمْرِ (5) كَذَا (6) السُّكُوتُ فِي أَصَحِّ قَالِ (7)
--	--	--

الأخبارُ

يَنْقَسِمُ الْخَبَرُ لِأَحَادٍ وَمُرْسَلٍ . فَالْأَوَّلُ مَا أَوْجَبَ وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ جَمْعٌ يَجْتَنِبُ وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادُ وَمُرْسَلُ إِسْنَادُهُ قَدْ انْقَطَعَ وَمُرْسَلُ الْأَصْحَابِ مُسْنَدُ جَعَلَ		وَمُتَوَاتِرٍ وَذِي الْإِسْنَادِ الْعَمَلِ وَالثَّانِ لِلْعِلْمِ أَكْسَبَ فِي الْعَادَةِ اتَّفَاقُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ إِلَى الرَّشُولِ صَفْوَةٌ الْعِبَادِ لَكِنَّهُ مُتَّصِلٌ بِمَنْ تَبِعَ كَذَاكَ مَا لَابَنِ الْمُسَيِّبِ الْأَجْمَلِ
--	--	---

القياسُ

(4) في ط : الصَّلَاةُ لِهَذِهِ .

(5) بِتَسْهِيلِ الْهَمْزِ لِـ (الْأُمَّةِ) .

(6) فِي ط : وَالسُّكُوتُ .

(7) وَقَدْ يُبَدَّلُ يَقُولُ : (وَإِنْ سَكَتَ أَصَحُّ ذَا الْأَقْوَالِ) .

أَصْلٌ لَهُ لِعِلَّةٍ قَدْ انْجَلَى قِيَاسٌ عِلَّةٌ دَلَالَةٌ شَبَهٌ الْحُكْمُ ، وَالثَّانِي لَهُ تَقَرُّبٌ عَلَى تَضْيِيقِهِ بِلا تَكْثِيرِ يَدْوَرُ ، الْحَقُّهُ بِأَقْوَى دَيْنِ دُونَ انْتِقَاضِ أَبَدًا [وَأ] سَرْمَدًا يَكُونُ عِنْدَ خَصْمِهِ مُسْتَمْسِكًا وَالْحُكْمُ كَالْعِلَّةِ وَهِيَ الْجَنَابَةُ		إِنَّ الْقِيَاسَ رَدُّكَ الْفَرْعُ أَلْفَاظُهُ ثَلَاثَةٌ يَا مُنْبِئُ فَالْأَوَّلُ الْعِلَّةُ فِيهِ تَوْجِبُ وَهُوَ الْاسْتِدْلَالُ بِالتَّضْيِيقِ وَالثَّانِي فَرْعٌ عَلَى أَصْلَيْنِ وَالشَّرْطُ فِي الْعِلَّةِ أَنْ تَطْلُبَ رَدًّا وَالشَّرْطُ فِي الْأَصْلِ تَبَيُّنُهُ بِمَآ وَاشْتَرَطُوا فِي فَرْعِهِ الْمُنَاسَبَةُ
--	--	--

الْحَظَرُ وَالْإِبَاحَةُ

الْحَظَرُ إِلَّا مَا أَبَاحَهُ الدَّلِيلُ وَقِيلَ : بِالْوَقْفِ وَفِيهِ رَاحَةُ		اخْتَلَفُوا فِي الْأَصْلِ فِي الْأَشْيَاءِ فَقِيلَ وَقِيلَ : إِنْ أَصْلُهَا الْإِبَاحَةُ
---	--	--

الاسْتِصْحَابُ

دَلِيلُهُ اسْتِصْحَابُ حَالٍ فَقَدْ جَرَى		تَمَسَّكَ بِالْأَصْلِ حَتَّى يَظْهَرَ
---	--	---

التَّرْجِيحُ

عَلَى الْخَفِيِّ لَا عَزْتِكَ دَلِيلُهُ تَمَّ الْجَلِيُّ مِنْهُ عِنْدَ النَّاسِ		وَقَدَّمَ الْجَلِيَّ مِنَ الْأَدِلَّةِ وَقَدَّمَ النَّطْقَ عَلَى الْقِيَاسِ
---	--	--

صِفَةُ الْمُغْتَبَى وَالْمُسْتَفْتَى

يَكُونُ ذُو الْإِفْتَاءِ غَزِيرُ الْعِلْمِ يُفَسِّرُ السُّنَّةَ وَالْكِتَابَ وَكَامِلًا أَدِلَّةً مُجْتَهِدًا وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ مَا قَدْ قِيلَ	أَصْلًا وَفَرَعًا مَعَ حُسْنِ الْفَهْمِ وَيَعْرِفُ اللُّغَةَ وَالْإِعْرَابَ وَالشَّرْطُ فِي السَّائِلِ أَنْ يُقْلَدَ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَرَى لَهُ دَلِيلًا
--	---

الاجتهادُ

الاجْتِهَادُ بِذَلِكَ الْمَجْهُودِ وَشَرْطُ مَنْ يَجْتَهِدُ التَّبَحُّرُ وَأَنْ يَكُونَ كَامِلَ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْفُرُوعِ وَالْأَصُولِ وَالْأَدَبِ فَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَفِي الْفُرُوعِ وَاجِدٌ مُصِيبٌ أَمَّا أَصُولُ الدِّينِ فَالْمُصِيبُ لَا	أَيُّ طَاقَةٍ لِتَبْلُغَ الْمَقْصُودَ وَفِطْنَةً كَامِلَةً تُبَيِّنُ مَحْضًا مِنَ الْعُلُومِ جُمْلَةً لَيْسَ هَلْ اسْتِنْبَاطُ مَا لَهُ طَلَبُ وَفِي الْخَطَا أَجْرٌ بِلَا نُقْصَانٍ وَقِيلَ : كُلُّ بَازِلٍ يُصِيبُ يَكُونُ إِلَّا وَاحِدًا قَدْ كَمَّلَا
---	--

الخاتمةُ (8)

أَخْتُمُهُ بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَيَّامُ عَامٌ ثَمَانٍ وَثَلَاثُ مِئَةٍ يَنْفَعُ مَنْ قَرَأَهُ بِنِيَّةٍ	عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ السَّادَاتِ وَتَابِعِيهِمْ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَمِ مِنْ بَعْدِ أَلْفٍ قَدْ مَضَتْ لِلْهَجْرَةِ فَإِنَّهَا الْمِفْتَاحُ لِلْعَطِيَّةِ
--	--

(٨) حَذَفْتُ مِنَ الْخَاتِمَةِ ثَلَاثَ آيَاتٍ فِيهَا أَلْفُ عَيْرٍ شَرْعِيَّةٍ ؛ ثُمَّ آخِرُ بَيْتٍ الَّذِي فِيهِ عَدُّ الْآيَاتِ بِأَنَّهَا 99 بَيْتٍ يَعْدِدُ أَسْمَاءَ اللَّهِ الْحُسْنَى .

